باشراف نفس بان تعرض له لم يبارك له فيه وكان كالذى
به الجوع الكاذب ياكل ولا يشبع ويسمى بجوع الكلب كلما ازداد
اكلا ازداد جوعا واليد العليا بضم العين مقصورا المنفقة
او المتعففة خير من اليد السفلى الآخذة قال حكيم فقلت
يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا ارزا احدا بفتح الهمزة وسكون
الرا وفتح الزاي اخره همزة اي لا انقص مال احد بالاخذ بعدك
بعد سوالك او غيرك شيا حتى افارق الدنيا وانما امتنع
من الاخذ مطلقا وان كان مباركا لسعة الصدر مع عدم الاشراف
مبالغة في الاحتراز اذ مقتضى الجبلة الاشراف والحرص والنفس
سراقة ومن حام حول الحمى يوشك ان يواقعه فكان بالفا و لابي ذر
ولابن عساكر وكان ابو بكر الصديق رضى الله عنه يدعو حكيما ليعطيه
العطا فيابى اى يمتنع ان يقبل منه شيا ثم ان عمر رضى الله عنه
دعاه ليعطيه فابى ان يقبل زاد ابو ذر عن الكشميهني منه
فقال اى عمر يا معشر المسلمين انى اعرض عليه حقه الذي قسم
الله له من هذا الفي فيابى ان ياخذه وانما فعل ذلك عمر
ليبرئ ساحته بالاشهاد عليه فلم يرزا حكيم احدا من الناس
زاد ابو ذر عن الكشميهني شيا بعد النبي صلى الله عليه وسلم
حتى توفي رضي الله عنه وبه قال حدثنا ابو النعمن محمد بن الفضل
السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد هو ابن درهم عن ايوب
السختياني عن نافع مولى ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه
قال يا رسول الله كذا رواه حماد عن ايوب عن نافع مرسلا
لم يذكر ابن عمر وياتى فى المغازى ان البخارى نقل ان بعضهم رواه
عن حماد موصولا انه كان على اعتكاف يوم ولا منافاة بين

ماني

ماني كتاب الاعتكاف انه نذر ليلة لجواز اجتماع نذرهما في الجاهلية
قبل الاسلام وفي رواية جرير بن حازم عند مسلم ان سواله لذلك
وقع بالجعرانة بعد ان رجع من الطايف فامره صلى الله عليه وسلم
ان يفي به بالاعتكاف قال اى نافع واصاب عمر رضى الله عنه
جاريتين لم يسمهما من سبى حنين فوضعهما فى بعض بيوت
مكة قال اى نافع فيما ارسله فمن رسول الله صلى الله عليه وسلم
على سبى حنين اى اطلقهم فجعلوا يسعون فى السكك
فقال عمر لابنه يا عبد الله انظر ما هذا اى فنظر وسال عن
سبب سعيهم فى السكك فقال ولابي ذر قال من اى اطلق رسول
الله صلى الله عليه وسلم على السبى وفي رواية ابن عيينة عند
الاسماعيلي قلت ما هذا قالوا السبى اسلموا فارسلهم النبى صلى الله عليه
وسلم قال اى عمر لابنه اذهب فارسل الجاريتين بهمزة قطع فى
فارسل ويستفاد منه العمل بخبر الواحد قال نافع مولى ابن عمر
ولم يعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة بسكون
العين كذا رواه ابو النعمان مرسلا ووصله مسلم وابن خزيمة
ولو اعتمر عليه السلام منها لم يخف على عبد الله قال السفاقسى الذى
ذكره جماعة انه اعتمر من الجعرانة حين فرغ من حنين والطايف وليس
فى قول نافع حجة لان ابن عمر لم يحدث بكل شى علمه ولا كلما علمه حدث
به نافعا ولا كلما حدث به نافعا حفظه نافع وزاد جرير بن حازم
عن ايوب السختيانى عن نافع عن ابن عمر قال ولابي ذر وقال من
الخمس اى كانت الجاريتان من الخمس وهذا موصول لكن قال
الدارقطني حماد اثبت من جرير فى ايوب ورواه اى حديث
الاعتكاف معمر بميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة

Copyright © King Saud University